الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/54/365
21 September 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ١١٦ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير المؤقت الذي أعده موريس كابيتورن، الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان، عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٨/٥٣ المؤرخ ٩ شباط/فبراير ١٩٩٩ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٨ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٩.

281099 281099 99-27042

الملحق

التقرير المؤقت الذي أعده الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

موجز

شهدت جمهورية إيران الإسلامية، خلال الفترة المشمولة بالاستعراض، قلاقل سياسية واجتماعية أكثر مما حدث في السنوات الأخيرة.

ويبدو التزام الرئيس بالتغيير غير منقوص إلا أن بطء وتيرة التنفيذ تثير تشككا متزايدا.

وكان لموضوع حماية حقوق الإنسان وتعزيزها دور أساسي في القلاقل التي حدثت مؤخرا، وما فتئت حقوق الإنسان الخاصة بالمشاركين في تلك القلاقل والمشاهدين لها عرضة للخطر.

وعلى وجه الخصوص أصيبت حرية التعبير بنكسة من حيث معالجتها في وسائط الإعلام، وكذا القيام بالمظاهرات السلمية.

وبالرغم من استمرار التحسن في ظروف المرأة، كما يتجلى ذلك في بعض المؤشرات الاجتماعية، فإن مركزها القانوني لم يشهد أي تحسن تقريبا.

ولا يزال إصلاح النظام القانوني يشكل مسألة حاسمة مرجأة منذ فترة من الزمن.

ولا تزال الإعدامات تجرى بمعدلات مرتفعة بشكل غير مقبول، وتتواصل ممارسة التعذيب والمعاملات أو العقوبات المماثلة كما أن الأحوال المادية السائدة في السجون غير مقبولة.

ولم يقدم بعد التقرير الختامي بشأن سلسلة من عمليات قتل المفكرين والمنشقين السياسيين، مما يسهم في إثارة الشكوك على نطاق واسع بشأن التحقيقات.

ولا يزال وضع الأقليات ولا سيما الطائفة البهائية على حاله.

وبصفة عامة، بالرغم من أنه قد أحرز دون شك تقدم في بعض المجالات، لكن الحال ليس كذلك في بعض من أهم المجالات.

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا	- مقدمة	١ - ٥	٤
ثانيا	- أنشطة الممثل الخاص ومصادره	٦ - ٨	٥
ثالثا	- حرية التعبير	٩ - ٢٠	٥
	ألف - وسائط الإعلام	٩ - ١٣	٥
	باء - مسيرات الاحتجاج الطلابية	١٤ - ٢٠	٧
رابعا	- مركز المرأة	٢١ - ٢٧	٩
خامسا	- المواضيع القانونية	٢٨ - ٤٤	١٠
	ألف - النظام القانوني	٢٨ - ٣٣	١٠
	باء - حالات الإعدام	٣٤ - ٣٥	١٢
	جيم - التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	٣٦ - ٣٨	١٢
	دال - عمليات القتل لأسباب سياسية وحالات الاختفاء	٣٩ - ٤٤	١٣
سادسا	- وضع الأقليات	٤٥ - ٤٩	١٤
سابعا	- مسائل هامة أخرى	٥٠ - ٥٩	١٥
	ألف - اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان	٥٠ - ٥١	١٥
	باء - الإرهاب	٥٢ - ٥٥	١٥
	جيم - الديمقراطية	٥٦ - ٥٩	١٦
ثامنا	- المراسلات بين حكومة جمهورية إيران الإسلامية والممثل الخاص خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩٩	٦٠ - ٦٢	١٧
تاسعا	- الاستنتاجات	٦٣ - ٦٩	١٧

المرفقات

الأول	- التسلسل الزمني لأحداث مظاهرات الطلاب	١٩
الثاني	- معلومات عن حالة البهائيين	٢٢
الثالث	- الرسائل المتبادلة بين الممثل الخاص وحكومة جمهورية إيران الإسلامية خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩٩	٢٤

أولا - مقدمة

١ - كما أشار الممثل الخاص عندما أتيحت له الفرصة في الماضي فإن توضيح ظروف مجتمع معقد وديناميي قوامه ٦٠ مليون نسمة في تقرير من ٣٢ صفحة يشكل تحديا كبيرا. وبالنسبة لإيران هناك الكثير من التناقضات وأقل ما يمكن أن يقال عن الجرائم في المجتمع أنها تتزايد وضوحا كل سنة.

٢ - وقد زادت التوترات بشكل بيّن في تموز/يوليه وآب/أغسطس ١٩٩٩. كما أن آثار مجموعة من عمليات القتل الوحشية التي ذهب ضحيتها مفكرون ومنشقون وسياسيون في تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. وما زالت طافية على سطح الأحداث الجهود الرامية إلى تعزيز حرية التعبير، تجري حاليا مقاومتها بشدة أكبر بلغت ذروتها بإغلاق صحف إصلاحية مشهورة وسن تشريعات جديدة لقمع الصحافة. وقد كان لهذه التطورات وغيرها دور كبير في خروج المظاهرات السلمية التي بدأها الطلاب والتي تحولت إلى مظاهرات عنيفة بعد ذلك.

٣ - وقد اعتبرت هذه الأحداث بصفة عامة أكبر تحد للنظام منذ الثورة الإسلامية. فهي تعكس الصراع المستمر بين الذين يريدون أن يسيروا قُدما بالمجتمع في اتجاه تطبيق الرؤية التي يدعو لها الرئيس، وأولئك الذين يعتبرون أن حدوث ذلك يشكل تقويضا غير مقبول للثوابت الإسلامية التي قامت عليها الجمهورية الإسلامية. وبالنسبة للبعض تكمن بؤرة الصراع في إصلاح النظام القانوني بمعنى السعي إلى وضع نظام يكون أقل تعسفا، وأقل استنادا الى الإيديولوجية، وأقل قسوة إزاء المعارضين له والمجرمين، أي باختصار نظام يقوم على سيادة القانون ويبنى على احترام الكرامة الشخصية لجميع الأفراد. غير أنه من الممكن أن يحدث أثناء ذلك أن يفتأت على حقوق الداخلين في هذا الصراع والمشاهدين له، هذا هو ما يحدث بالتأكيد في الجمهورية الإسلامية.

٤ - وما من شك في أن قدرا من التقدم قد أحرز في مجال حقوق الإنسان، لكن الأمر ليس كذلك في جميع السيناريوهات الحاسمة التي ما زالت تتكشف، ولا سيما المتعلقة بمرتكبي سلسلة عمليات القتل والمعاملة التي لقيها الطلاب وغيرهم في أعقاب المظاهرات؛ ومن الجائز جدا أن تكون حماية حقوق الإنسان قد اضمحلت بدرجة كبيرة.

٥ - وفيما يخص التعاون مع لجنة حقوق الإنسان، يود الممثل الخاص أن يشير إلى أن الحكومة لم توجه إليه دعوة خلال الفترة المشمولة بالاستعراض وأنه لم يتمكن من زيارة إيران منذ شباط/فبراير ١٩٩٦. ولم تقبل حتى تاريخ إعداد هذا التقرير الدعوة التي وجهتها الحكومة إلى الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي.

ثانيا - أنشطة الممثل الخاص ومصادره

٦ - عرض المقرر الخاص تقريره الخامس في نيسان/أبريل ١٩٩٩ (E/CN.4/1999/32) على لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والخمسين. وعاد الممثل الخاص الى جنيف في أيار/ مايو لإجراء مشاورات والاشتراك في الاجتماع السادس للمقررين والممثلين الخاصين والخبراء ورؤساء الأفرقة العاملة التابعة للجنة حقوق الإنسان. ثم عاد مرة أخرى إلى جنيف في الفترة من ١٦ إلى ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٩ لإعداد هذا التقرير. وفي كل واحدة من هذه المناسبات، اجتمع المقرر الخاص بمسؤولين كبار من حكومة جمهورية إيران الإسلامية وبموظفي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان كما أجرى مشاورات أخرى.

٧ - وفي سعيه لأداء ولايته، ما فتئ يعتمد على مجموعة كبيرة من المصادر المختلفة المعلومات التي تشمل حكومة جمهورية إيران الإسلامية والحكومات الأخرى ومنظمات الأمم المتحدة وهيئاتها وبرامجها والمنظمات غير الحكومية والأفراد العاملين في وسائط الإعلام وما تنشره من أنباء صادرة من داخل جمهورية إيران الإسلامية ومن خارجها. وفي جنيف شارك الممثل الخاص في مشاورة غير رسمية مشتركة بين الوكالات نظمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، من أجل المناقشة وتبادل المعلومات فيما بين مختلف وكالات الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية بشأن حالة حقوق الإنسان والأوضاع الإنسانية في جمهورية إيران الإسلامية.

٨ - وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، تلقى الممثل الخاص رسائل خطية من المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة "حول إيران"، ومنظمة العفو الدولية، والجماعة البهائية الدولية، ولجنة الدفاع عن الحريات في إيران، ولجنة الدفاع عن السجناء في إيران، ولجنة حماية الصحفيين، والحزب الديمقراطي لكردستان الإيرانية، ومؤسسة الدكتور حوما دارابي، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، والمركز الأمريكي لنادي القلم الدولي، ولجنة الكتاب السجناء التابعة لنادي القلم الدولي، واتحاد اليسار للعمال الإيرانيين، ومنظمة الدفاع عن ضحايا العنف، والمجلس الوطني للمقاومة في إيران، ومنظمة "مراسلون بلا حدود"، وجمعية الدفاع عن السجناء السياسيين في إيران، ومعهد الطيف وحركة الدستوريين في إيران.

ثالثا - حرية التعبير

ألف - وسائط الإعلام

٩ - يشكل مجال حرية التعبير، كما أشار إلى ذلك الممثل الخاص في تقاريره السابقة، المجال الذي لقيت فيه قضية التغيير أوضح مقاومة. ولا يزال الأمر كذلك. وباختصار زاد عدد الإجراءات التأديبية المتخذة في حق الصحف ورؤساء تحريرها والصحفيين التابعين لها زيادة كبيرة مفاجئة، ففي شباط/فبراير ١٩٩٩ قضت محكمة العلماء باعتقال السيد محسن كاديفار وهو رجل دين وكاتب مرموق معروف بآرائه المتحررة، ونسبت إليه تُهما منها "إحداث البلبلة في الرأي العام" وأدانته بهذه التهمة في وقت لاحق وحكمت عليه بالسجن

لمدة ١٨ شهرا. وكان كاديفار قد اعترض على محاكمته في جلسة مغلقة وطالب بمحاكمته أمام هيئة محلفين في جلسة علنية. وقد اعتبر الكثيرون معاملة كاديفار تعديا على حرية الفكر والسياسات التعددية وسيادة القانون. ووصف الوزير المسؤول عن الصحافة المعاملة التي تعرض لها كاديفار بأنها "اعتقال الأفكار والنظريات". وفي آذار/ مارس أصدرت محكمة العلماء مرسوما ينص على مقاضاة أي صحيفة لمجرد ذكر اسم آية الله منتظري الشخصية الشيعية المنشقة.

١٠ - وبالرغم من استمرار إصدار ترخيصات جديدة فإن إغلاق الصحف والمجلات لا يزال مستمرا لجرائم متنوعة منها الإدانة "بالكذب" وارتكاب "أفعال مناهضة للثورة". وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩٩ رفعت شكاوى، على ما يبدو، ضد ٤٠ من المنشورات. وقد أغلق عدد كبير من كبريات الصحف الإصلاحية في حين لم يبت بعد في الاتهامات الموجهة للبعض الآخر. وقد نجا الوزير المسؤول نفسه من محاولة توجيه الاتهام الرسمي إليه داخل "المجلس" وكانت جريرته على ما يبدو هي السكوت على وجود بيئة صحافية متحررة إن لم يكن تشجيعها.

١١ - ومن القضايا العديدة التي حظت بقدر كبير من الاهتمام خلال الفترة المشمولة بالاستعراض القضية التي رفعت، في محكمة العلماء ضد كبرى الصحف الإصلاحية "سلام" ورئيس تحريرها موسوي خوئينه. وقد منعت المحكمة الصحيفة من الصدور لمدة خمس سنوات ومنعت خوئينه من المشاركة في النشاط الصحفي لمدة ثلاث سنوات. وينتظر خوئينه المثول أمام محكمة ثورية بخصوص شكاوى أخرى. وبعد ذلك أبدى الوزير المسؤول عن الصحافة تحفظه هو والسلطة التنفيذية بشأن آراء "سلام"، وأعرب عن أسفه لإغلاق الصحيفة وقال إنه يأمل في عدم منع صدور صحيفة يومية من هذا المستوى في المستقبل. ومنذ ذلك الحين استدعت محاكم مختلفة الصحفيين العاملين في "سلام" وغيرها من الصحف المحظورة للرد على شكاوى موجهة ضدهم شخصيا.

١٢ - ولا يزال الجدل دائرا حول دور مجلس الإشراف على الصحف وهيئة المحلفين المعنية بالصحافة. ومن المسائل الحاسمة المطروحة اغتصاب مهام جهاز الرقابة على الصحف، الذي تستند ولايته إلى التشريعات، من قبل المحاكم ولا سيما محكمة العلماء وهي محكمة سبق للممثل الخاص أن ارتأى أنها لا تحترم حقوق الإنسان لعدد كبير من الذين يمثلون أمامها. وقد انتقد الوزير الذي تتحمل وزارته قانونا المسؤولية عن الصحافة هذا التطور.

١٣ - ولا يخلو جهاز الرقابة على الصحف من نواقص. فقد تصرف هذا الجهاز في عدة مناسبات بشكل تحكمي ودون أي اعتبار لمتطلبات المحاكمة العادلة. وكانت هناك أيضا مشاكل من جراء بعض أوجه الغموض في القوانين. وفي بداية تموز/يوليه ١٩٩٩، قام المجلس، مستهدفا في الظاهر معالجة أوجه الغموض هذه، وحسبما قيل دون التشاور مع السلطة التنفيذية أو وسائط الإعلام، بسن تشريعات تتيح، في جملة أمور، تعليق صدور المنشورات قبل إتمام الإجراءات القانونية المنصوص عليها، كما تجيز للمحكمة أن تستلزم من رؤساء تحرير المنشورات الكشف عن مصادر معلوماتهم، وتشترط على طالبي التراخيص "إبداء ولائهم

عمليا للدستور"، ووسعت عضوية مجلس الإشراف على الصحف ليشمل ممثلي بعض المنظمات والوكالات الإسلامية. كما زيد مبلغ الكفالة عن الجرائم الصحفية زيادة كبيرة. وانتقدت الوزارة المعنية في الحكومة هذه التغييرات. وفي آب/أغسطس، أعلن تشريع ثان صيغ كذلك، على ما يبدو، دون التشاور مع مَن يعنيهم الأمر في المقام الأول. ويُزعم أن هذا التشريع يهدف إلى تلبية الحاجة إلى وضع تعريف "للجريمة السياسية"؛ ولكن يقال إنه صيغ بطريقة عامة إلى حد أنه يشكل تهديدا لحرية التعليق لا على الشؤون السياسية فحسب وإنما أيضا على الشؤون الاجتماعية والاقتصادية. ويرى الممثل الخاص أن إقرار ذينك التشريعين الجديدين، اللذين لقيا المعارضة من الجهات المعنية في المقام الأول، يشكل تراجعا كبيرا للحق في حرية التعبير في إيران.

باء - مسيرات الاحتجاج الطلابية

١٤ - إن سلسلة المظاهرات الطلابية التي اندلعت في أوائل شهر تموز/يوليه ١٩٩٩، تشكل، بلا ريب، أهم حادث سياسي واجتماعي خلال الفترة المشمولة بالاستعراض. ولا يزال النقاش دائرا حول أسبابها وطبيعتها وآثارها. وفيما يخص جانب حقوق الإنسان يمكن رؤية هذه المظاهرات، من خلال مناظير حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية الاجتماع، وكذا بالطبع من خلال مناظير الحريات الشخصية في حالات الوفاة والإصابة والتوقيف. ويميل الممثل الخاص إلى نعت المظاهرات، في المقام الأول على الأقل، على أنها الحق في حرية التعبير والتظاهر السلمي من خلال الحق في الاجتماع والحق في تكوين الجمعيات.

١٥ - وبالرغم من أن النشاط السياسي الطلابي ظل يتزايد خلال أشهر عدة، فقد وقعت المجموعة الحاسمة من الأحداث المتتالية في الفترة من ٧ إلى ١٤ تموز/يوليه، وما زالت عواقبها تجري، حتى وقت كتابة هذا التقرير. وقد وصف كثير من المعلقين داخل إيران وخارجها هذه الأحداث بأنها أخطر تحد واجهته الحكومة منذ الأيام الأولى للثورة الإسلامية. وحيثما تشعر الحكومات بالتهديد، تتعرض حماية حقوق الإنسان للخطر. ولا تشذ هذه الحالة عن ذلك.

١٦ - وقد حاول الممثل الخاص تحديد تسلسل زمني للأحداث، لا سيما وأنها قد تؤثر على حقوق الإنسان، ويرد هذا التسلسل في المرفق الأول. وباشرت الحكومة تحقيقات بشأن كل واحدة من المراحل الثلاث للأحداث: يومي ٨ و ٩ تموز/يوليه في حرم جامعة طهران؛ ومظاهرات الطلاب أيام ٩ و ١٠ و ١١ تموز/يوليه؛ والمظاهرات الأكبر يومي ١٢ و ١٣ تموز/يوليه. ولم يكن متاحا سوى التقرير المتصل بالمرحلة الأولى في وقت إعداد هذا التقرير.

١٧ - وباختصار كبير، عقد بعض الطلاب، يوم ٨ تموز/يوليه تجمعا صغيرا داخل الجامعة للاحتجاج، على ما يبدو، على إقرار المجلس لتشريع الصحافة المذكور أعلاه، وإغلاق الصحيفة الشعبية "سلام". وفي وقت مبكر من صباح يوم ٩ تموز/يوليه، داهمت قوات الأمن "وعناصر مدنية"، يفترض على نطاق واسع أنها من أنصار حزب الله الذين يعملون خارج إطار القانون، الأماكن المخصصة لنوم الطلاب وألحقوا بها أضرارا بالغة

وأصابوا بعض الطلاب بجروح واعتقلوا آخرين. وفي ١٠ تموز/يوليه نظم عدد كبير من الطلاب مظاهرة خرجت إلى شوارع طهران حيث انصب استياء الطلاب على الهجوم على أماكن النوم الخاصة بهم. وتواصلت المظاهرات يوم ١١ تموز/يوليه. وفي تلك الأثناء أعربت الحكومة عن قلقها البالغ إزاء الهجوم وتعهدت بتعويض الطلاب عما لحقهم من الأضرار وأوقفت كبار ضباط الشرطة المعنيين. واستقال وزير التعليم العالي ورئيس الجامعة. واستمرت المظاهرات يومي ١٢ و ١٣ تموز/يوليه. واتخذت المظاهرات طابع العنف بعد أن انضـــم إليها أشخاص كثيرون من غير الطلاب. وتجاوزت المطالب السياسية للمتظاهرين حادث ٩ تموز/يوليه. وأبدت الحكومة عزمها على إعادة النظام ونُظِّم تجمع ضخم مناصر للحكومة يـوم ١٤ تموز/يوليه. ووضع ذلك حدا للمظاهرات.

١٨ - وبعد ذلك مباشرة، بدأ الإعراب عن القلق بشأن مصير مَن احتجزتهم قوات الأمن، وإزاء ما زعم من استمرار عمليات التوقيف، بما في ذلك توقيف أشخاص ذوي صلة بحزب الأمة الإيراني. وظهر واحد على الأقل من زعماء الطلاب المحتجزين على شاشة التلفاز، ليعترف بدوره في الاضطرابات بأنه كان على صلة بعناصر أجنبية وفي إحدى المرات، أعلنت الحكومة أنه، خلافا للشائعات، جرى اعتقال ٢٠٠ ١ شخص، أطلق سراح ٧٠٠ منهم. ومع ذلك اختفى ناشطون وصحفيون آخرون؛ ويفترض أنهم قد احتجزوا كذلك. وقد وجه الممثل الخاص وزملاؤه عددا من النداءات العاجلـة بشأن هذه الحالـة (انظر المرفق الثالث، الفقرات ٥ و ٧ و ٨).

١٩ - ولا يزال الجو رهيبا. وبث تليفزيون الدولة اعترافات على أشرطة فيديو أدلى بها الناشطون، الذين اتهموا بأنهم من القائمين "بالثورة المضادة"، وتذكر قوائم بأسماء المعتقلين الموجودة لدى وزارة الإعلام (أي المخابرات)، صراحة، أنهم مدانون، بينما أعلن رئيس محكمة الثورة في طهران أنها ستتخذ إجراءات ضد الذين "حرضوا" في بياناتهم، على الأحداث الخيرة أو "أثاروها".

٢٠ - وشكلت مسيرات الاحتجاج هذه تحديا كبيرا لوعود الرئيس بفتح المجال للتنوع وحرية التعبير في إطار سيادة القانون. ويعد الهجوم على أماكن النوم المخصصة للطلاب انتهاكا سافرا لحقوق الإنسان الخاصة بالطلاب، فضلا عن أنه يشكل، على ما يبدو، خرقا للقانون الإيراني. وقد اتخذت الحكومة إجراءات تأديبية ضد بعض كبار الضباط المعنيين، ولكنها لم تتخذ بعد أي إجراء، حتى وقت كتابة هذا التقرير، ضد "العناصر المدنية" السيئة للسمعة التي تتهمها "بممارسة ضغوط شديدة" على الشرطة. ويبدو أن المظاهرات التي أعقبت ذلك الهجوم كانت سلمية في أيامها الأولى، غير أن وجود عناصر خارجية ضمن المتظاهرين ورد فعل الشرطة أديا إلى العنف وحدوث إصابات وإلحاق أضرار بالممتلكات العامة. ويتمثل التحدي الذي تواجهه السلطات في التمييز بين الاحتجاج السلمي والمواجهة العنيفة وعدم إنزال العقـاب إلا بالمتورطين فيها. وفي وقت كتابة هذا التقرير، وبالرغم من التسامح تجاه الطلاب في البداية، هناك بوادر تشير إلى أن السلطات توسع نطاق الاعتقالات لتشمل بعض زعماء الطلاب وأعضاء حزب الأمة الإيراني (الفقرة ٨ من المرفق الثالث).

رابعا - مركز المرأة

٢١ - لم تشهد الفترة المشمولة بالاستعراض أي تغيير جوهري في مركز المرأة في الجمهورية الإسلامية، ولا يزال الرئيس وبعض كبار المسؤولين في الجهاز التنفيذي يلحون على إحداث تغيير في الموقف إزاء المرأة وقضاياها، مذكرين مرة تلو الأخرى بأن القيود القائمة تختلف من حيث طابعها القانوني والاقتصادي والاجتماعي. ومرة أخرى أعلن عدد من هؤلاء المسؤولين أن بعض القوانين الإسلامية ذات الصلة "قابلة للمواءمة والتغيير تبعا للظروف".

٢٢ - والتشديد الحالي ينصب، على ما يبدو، على إقامة منظمات مدنية وغير حكومية معنية بالمرأة، وبصفة أكثر تحديدا، على خطة عمل وطنية تعالج مسألة العنف ضد المرأة. ووفقا لما جاء في الصحف، صرح مستشار الرئيس لشؤون المرأة، في أيار/ مايو ١٩٩٩، بأنه "ليس ثمة من يستطيع القول بأنه لا يوجد عنف ضد المرأة في إيران". وقدم الممثل الخاص معلومات عن مشروع الخطة في تقريره لعام ١٩٩٩ المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان (E/C.4/1999/32، الفقرة ٣٢). وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض ذكر أن الجهات المعنية تتجه إلى تضمين الخطة بعض التدابير القانونية والقضائية، وإجراء حملة إعلامية؛ وإنشاء كلية للشرطة النسائية ومنظمة للدفاع عن المرأة المعرضة للخطر وعن النساء ضحايا العنف.

٢٣ - ومن ناحية أشمال، لا تزال بعض الاحصاءات ذات الصلة تظهر بعض التحسُّن: ففي الانتخابات المحلية التي أجريت مؤخرا، تم انتخاب ٣٠٠ امرأة، حصلت ١١٤ منهن على أعلى عدد، أو ثاني أعلى عدد، من الأصوات في دوائرهن. وذكر أنه توجد الآن نحو ٧٠ نشرة من المنشورات اليومية أو الدورية تتناول قضايا المرأة بصفة عامة أو محددة، ومعظم هذه المنشورات تتولى أمرها محررات ومديرات. كذلك شهد قطاع التعليم العالي تطورات لها شأنها: فقد ذكر بعض المسؤولين الحكوميين أن نسبة الإناث تفوق نسبة الذكور بين الطلبة الذين التحقوا بالجامعة لعام ١٩٩٨؛ وأن نحو ٣٠ في المائة من أعضاء هيئة التدريس الجامعية من الإناث. وأن نسبة طالبات الدراسات العليا والطبيبات واخصائيات الرعاية الصحية تشهد نموا كبيرا.

٢٤ - ووجهت أنظار الممثل الخاص إلى تقرير هام أصدرته اليونيسيف منذ عهد قريب بعنوان "حالة المرأة: جمهورية إيران الإسلامية" (ISPN/1999-6513-10-7). وينصب جزء كبير منه على مجالات التوافق والاختلاف بين اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والقوانين الإيرانية. وهذا التقرير جدير بالدراسة الدقيقة؛ ولكن يود الممثل الخاص، في الوقت الحاضر، تسليط الضوء على حالتين من الحالات التي أبرزت في التقرير.

٢٥ - وتتعلق الحالة الأولى بالزواج المبكّر. وأن الحكومة، بانضمامها إلى الاتفاقية التكميلية المعنية بالقضاء على الرق وتجارة الرقيق والمؤسسات والممارسات الشبيهة بالرق، تعهدت بحظر زواج الفتاة القاصر حتى بموافقة ولي أمرها، وهو في العادة الأب أو الجد، وهذه الممارسة مسموح بها الآن بموجب المادة ١٠٤١

من القانون المدني. وبما أن أدنى عمر لزواج الفتيات لا يتعدى تسع سنوات، فإن من الجائز عقد القران على فتيات صغيرات للغاية، وهو ما يشكّل انتهاكا صريحا لحقوقهن كطفلات. ورغم أنه نما إلى علم الممثل الخاص أنه لا يجري زواج القاصرات في سن التاسعة أو أقل من التاسعة إلا أن هذا القانون لا يزال موجودا.

٢٦ - ويتناول التقرير كذلك المشاكل التي تواجه المرأة الإيرانية في حالات الزواج باللاجئين، وهم في الغالب الأعم من اللاجئين الأفغان. ووفقا لما جاء في التقرير، فإنه من أجل تسجيل الزواج يلزم أن يكون بحوزة الزوج الأجنبي جواز سفر صالح وتصريح بالإقامة القانونية، وهما لا يتوفران إلا لقلة من اللاجئين الأفغان من الناحية العملية. وبالنظر إلى وضع المرأة من حيث الفقر وصغر السن، وإلى كثرة تعرضها للمعاملة القاسية، فإن مثل هذه الزيجات كثيرا ما تكون غير مستقر، مما يعرض المرأة للهجران في حالات كثيرة. ولا يجوز تسجيل الأطفال المولودين في مثل هذه الزيجات لأن الزواج نفسه غير مسجل. ويخلص تقرير اليونيسيف إلى استنتاج مؤداه أنه لما كانت المرأة قد قبلت عمليا فرض جنسية أجنبية عليها، فإن مثل هذا الوضع يفضي إلى إنكار حقوقها بموجب الدستور الإيراني الذي ينص، بشكل محدد، على أنه "لا يجوز للحكومة حرمان أي شخص من هذا الحق إلا بناء على طلب مقدم من الرجل/المرأة أو في حالة قبوله/قبولها، لجنسية بلد آخر". ويناشد الممثل الخاص الحكومة أن تعالج هاتين الحالتين اللتين تنطويان على إنكار حقوق الإنسان بالنظر إلى طابعهما العاطفي والعاجل وكما هو واضح.

٢٧ - وبصفة عامة لا يزال الممثل الخاص عند الرأي الذي أبداه سابقا: وهو أن الحكومة، رغم دورها الرائد في هذا المجال، لا تقوم باتخاذ التدابير اللازمة لإلغاء القوانين والممارسات التمييزية التي تجعل معاملة المرأة في إيران قائمة على عدم المساواة.

خامسا - المواضيع القانونية

ألف - النظام القانوني

٢٨ - في تقرير سابق قدم إلى الجمعية العامة (A/53/429)، أشار الممثل الخاص إلى أن ثمة بضعة أحداث أثارت مناقشة عامة حامية بشأن سير المحاكمات والدور الصحيح الذي ينبغي أن يقوم به القضاة. وأدى ذلك بدوره إلى رأي واسع النطاق مؤداه أن إجراء إصلاح جذري للسلطة القضائية هو شرط أساسي لإقامة مجتمع مدني في جمهورية إيران الإسلامية. وفي آب/أغسطس ١٩٩٨، أبلغ المدعي العام في إيران الممثل الخاص بأن الاصلاحات التي تتجه إليها النية تشمل تشريعات سوف تعرض على المجلس عما قريب. بيد أن ظهور هذه التدابير الاصلاحية تبين أنه عملية بطيئة.

٢٩ - وكان مما سلط الضوء على الحاجة لتغيير الطريقة التي يجري بها إعداد مثل هذه التشريعات خلال الفترة المشمولة بالاستعراض قضيتان سبقت الإشارة إليهما في الجزء المتعلق بحرية التعبير

(الفقرة ٩ أعلاه) . وتشمل هاتان القضيتان القوانين المقيدة للحريات التي أجيزت في حزيران/يونيه لدى تعديل قانون الصحافة، ومشروع قانون بشأن الجرائم السياسية الذي استن في آب/أغسطس. ويبدو أن هذين المشروعين جرى إعدادهما بطريقة سرية، أي دون أي مدخل من المكاتب المعنية التابعة للسلطة التنفيذية، أو الجماعات المهتمة أو الجمهور. ورغم أن هذه العملية تمت على يدي ممثلين منتخبين للشعب، إلا أن الممثل الخاص يرى أن من الصعب القول بأنها تنم عن المشاركة أو حتى تتسم بالطابع الديمقراطي لعملية إصدار القوانين. لذلك ليس من الغريب أن تقابل مثل هذه القوانين بمعارضة قوية من جانب الجهات المعنية وأحيانا من جانب شريحة عريضة من الجمهور الإيراني. وعلى أقل تقدير فإن هذا النهج يثير الشك حول سلوك الجهات التشريعية وتشريعاتها وبصورة أكثر تعميما حول حكم القانون.

٣٠ - ويود الممثل الخاص أن يشير إلى محاولات بذلت منذ عهد قريب بهدف إضفاء طابع قانوني على محكمة العلماء، في وقت تزداد فيه الانتقادات الموجهة إلى أنشطة هذه المحكمة، خاصة فيما يتعلق بمسائل الصحافة. ولقد وجهت أنظار الممثل الخاص إلى مناقشة أجريت منذ عهد قريب بشأن قانون الاجراءات الثورية وإجراءات المحاكم العامة قام خلالها المجلس بإضافة المادة ٥١١ ألف التي يبدو أنها تضفي طابعا قانونيا على محكمة العلماء بتعديل تشريعات كانت معنية بإجراءات المحاكم (الجريدة الرسمية ١٥٨١٦، الصفحات ٢٨ إلى ٣٠). ومن العسير للغاية القول بأن ثمة ما يدعو لاستئناف مثل هذا القانون الجديد رغم أن هذه المحكمة أنشئت بموجب قانون ينص على إنشائها كما ينبغي. وهو ما يدفع به بعض المسؤولين في الجهاز القضائي. ولا يزال موقف الممثل الخاص هو الموقف الذي أبداه منذ عهد قريب في تقريره إلى اللجنة (E/CN.4/1999/32، الفقرات ٤٨-٥٣)، وهو أن وجود هذه المحكمة يشكل دعوة دائمة لانتهاك حقوق الإنسان لمن يمثلون أمامها.

٣١ - وعلى ما يبدو يشهد نظام السجون أزمة متفاقمة: فلقد تلقى الممثل الخاص بلاغات إضافية تتحدث عن اكتظاظ السجون واضطرابات المسجونين وعن مناشدات موجهة من موظفي السجون المحلية تنحي على القضاة باللائمة فيما يتعلق بتجنُّب إصدار الأحكام التي تقضي بالسجن. وحسبما جاء في التقارير فإن المساحة المتاحة لكل سجين لا تتعدى ٢,٥ مترا مربعا.

٣٢ - ويود الممثل الخاص أن يشير مرة أخرى إلى النداءات التي وجهها الرئيس منذ عهد قريب وتدعو إلى وضع الأساس اللازم لحكم القانون في إيران. ومن المؤكد أن مثل هذا التطور له أهمية أساسية بالنسبة للتمتع بحقوق الإنسان في هذا البلد. ومن المؤكد أيضا أن التدابير التي اتخذت لتحقيق هذه الغاية حتى اليوم لا تتعدى النذر اليسير. فمنذ عهد أقرب أعلن الرئيس الجديد للسلطة القضائية أنه سوف يكون هنالك "تغيير جذري في الثقافة السائدة داخل النظام القضائي". ويتطلع الممثل الخاص إلى إدراج مثل هذه التدابير الإصلاحية في تقريره المقبل فيما يتعلق بالتدابير المتخذة.

٣٣ - وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض وجهت أنظار المجتمع الدولي إلى فكرة المحاكمة العادلة في إيران إثر إلقاء القبض على ١٣ يهوديا من منطقتي شيراز وأصفهان بتهمة التجسس لحساب اسرائيل.

وأصدرت حكومة إيران بيانا أعلنت فيه "أن جميع المعتقلين المشتبه فيهم سوف يقدمون لمحاكمة عادلة وفقا لقواعد الإجراءات القانونية". وقام الممثل الخاص، على سبيل المتابعة لهذا البيان، بإرسال خطاب عاجل إلى الحكومة يشير فيه إلى أهم عناصر "المحاكمة العادلة" ويطلب ضمانات بأنه سوف يجري تطبيق هذه العناصر على الثلاثة عشر شخصا المذكورين. ويبدو أن رئيس اللجنة المركزية اليهودية قام بدور وساطة هام في هذه المسألة. ولم تكن السلطة القضائية في إيران قد اتخذت أي قرار بشأن هذه المسألة وقت إعداد هذا التقرير.

باء - حالات الإعدام

٣٤ - وفقا لمعلومات تلقاها الممثل الخاص، ذكرت وسائط الإعلام الإيرانية ووكالات الأنباء العالمية العاملة في طهران أنه تم إعدام ١٣٨ شخصا خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ إلى منتصف آب/أغسطس ١٩٩٩. وأشار الممثل الخاص في التقرير الذي قدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين إلى أن سلطات إيران وافقت على التعاون معه فيما يتعلق بتوفير إحصاءات رسمية بشأن عدد الأشخاص الذين نُفذ فيهم حكم الإعدام. وحتى الآن لم يُلفت انتباه الممثل الخاص إلى أي إحصاءات من هذا النوع. والجرائم التي أعدم بسببها معظم من أعدموا غير معروفة، إلا أنه ذكر أن بعض من أعدموا كانوا من مؤيدي أو ناشطي المعارضة غير الشرعية المسماة منظمة مجاهدي خلق.

٣٥ - وثمة فئة من الجرائم نادرا ما يطبق بشأنها حكم الإعدام وهي "الجرائم الاقتصادية الكبرى". ففي آذار/ مارس ١٩٩٩ ذكرت بعض الصحف الصادرة التي تصدر في طهران أنه نُفذ حكم الإعدام في أربعة من التجار بجريمة تصدير السجاجيد دون إعلان قيمتها الحقيقية.

جيم - التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

٣٦ - شهدت الفترة المشمولة بالاستعراض، حسب علم الممثل الخاص، أول محاكمة لموظف اتهم بجريمة التعذيب، وهي فعل محظور بموجب الدستور الإيراني. فقد وجهت إلى قائد فرقة الاستخبارات والأمن في الشرطة الإيرانية، بالإضافة إلى ثلاثة من المتهمين، تهمة ارتكاب هذه الجريمة إثر شكاوى تقدمت بها مجموعة من العمد وكبار الموظفين في بلدية طهران بشأن المعاملة التي تلقوها بينما كانوا محتجزين في عام ١٩٩٨ بتهم تتعلق بالفساد. وجرت المرافعة في هذه القضية أمام محكمة عسكرية في جلسة مغلقة. وفي حين وجد القائد مذنبا في بعض التهم الطفيفة فقط، فإن مجرد توجيه هذه التهمة يدل على أن طهران بدأت تشهد تدريجيا ظهور نهج أكثر واقعية فيما يتعلق بهذه الممارسة البشعة.

٣٧ - ووفقا للتقارير الصحفية الواردة إلى الممثل الخاص، ما زالت هناك حالات يتم فيها قطع الذراع واليد، وبصورة أكثر شيوعا، الأصابع، وذلك عادة بعد إدانة الشخص بالسرقة أكثر من مرة.

٣٨ - وتشير التقارير الصحفية إلى أن العقوبة الجسدية منتشرة. ففي كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، أفادت جريدة إيرانية أنه تم الحكم على شابين عمرهما ١٥ سنة بالجلد "لأنهما أهانا الديمقراطية العامة" بارتدائهما ثيابا للفتيات وللتزين بزينة البنات. وأوضحا للمحكمة أنهما فعلا ذلك "للحصول على المال من الشباب الأغنياء". وفي حزيران/يونيه، أفادت جريدة إيرانية أنه تم جلد شاب من مشاد ٢٠ جلدة "لخدشه الحياء العام" بنتفه شعر حاجبيه وتكحيل عينيه. وفي آذار/ مارس، أفادت جريدة إيرانية أنه تم الحكم على ستة أشخاص في مشاد بالسجن لمدة ١٨ شهرا وبالجلد ٢٢٨ جلدة لدفع المارين على الرقص في الشوارع بمناسبة الاحتفالات الزرواسترية بشهرشاهار شانيه - سوري.

دال - عمليات القتل لأسباب سياسية وحالات الاختفاء

٣٩ - أفاد الممثل الخاص في تقريره لعام ١٩٩٩ المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان بحدوث سلسلة من عمليات القتل وحالات الاختفاء راح ضحيتها مفكرون بارزون وشخصيات سياسية بارزة. وتدل هذه الحالات المفجعة على وجود حملة منظمة، أثارت قلقا هائلا لدى الجمهور. وتم تكليف مكتب النائب العام العسكري بالتحقيق على أساس أن عددا من الموظفين في وزارة الإعلام (أي المخابرات) كانوا معنيين بالأمر، كما تم الاعتراف بذلك. والتزمت الحكومة بإجراء محاكمة مفتوحة لجميع الذين سيوجه إليهم الاتهام. وفي ١٢ أيار/ مايو ١٩٩٩، نشرت إحدى الصحف بيانا أصدره ٣٢٥ من الشخصيات السياسية والثقافية بمناسبة مرور ١٧٠ يوما على وفاة دريوش وبارفانه بوروهار، وكرروا طلبهم بإقامة العدل والكشف عن هوية المسؤولين.

٤٠ - واستمر التحقيق حتى حزيران/يونيه عندما نشر محمد نيازي كبير النواب العسكريين، التقرير الأولي عن المسألة. وذكر اسم أربعة "عملاء رئيسيين" تمكن أحدهم من الانتحار وهو في الحجز. وقد تم القبض على ٢٣ شخصا لهم ضلع في عمليات القتل هذه - أفرج عن بعضهم بكفالة - واستُدعي ٣٣ شخصا آخر للتحقيق معهم. وكان بعض المتهمين من قوات المخابرات، وآخرون من رجال الأعمال. وأعلن نيازي أن الدافع على القتل هو "خلق مشاكل للنظام على الساحة الدولية والمحلية" وتوليد "صراع بين الأحزاب السياسية يقتل فيه الأخ أخاه".

٤١ - وتشككت بعض الأوساط في التقرير الذي صدر بعد خمسة أشهر من الإعلان عن إجراء تحقيق، وشكت خاصة في ظروف الانتحار المزعوم. واستمرت الإشاعات بأن بعض الذين تم الإفراج عنهم بكفالة تمكنوا من مغادرة البلد، وأن الأفراد المعنيين تصرفوا بعلم، إن لم يكن بموافقة شخصيات ذات نفوذ. وأشير بصورة متواترة إلى أن لزعيم المجموعة على ما يبدو علاقات وثيقة مع بعض الزعماء الإيرانيين، وإلى طبيعة التأبين الذي أجري بعد انتحاره في الحجز، فضلا عن دفنه في جزء من المقبرة المخصصة لشهداء الوطن.

٤٢ - وفي أوائل آب/أغسطس، جاء في الصحافة على لسان الرئيس الذي تقاعد مؤخرا أنه أمر "بإجراء محاكمة علنية وشفافة" للذين وجّه إليهم الاتهام.

٤٣ - ويحث الممثل الخاص من جانبه حكومة إيران على الإسراع في هذا التحقيق ومحاكمة المتهمين بسرعة. فهذا ما تحتمه سيادة القانون وهي الهدف المعلن للرئيس خاتمي. ولن تـُزال هذه الوصمة عن الحكومة والسلطات القانونية إلا باتباع نهج يتسم بقدر أكبر من السرعة والصراحة في هذا التحقيق.

٤٤ - ولم تصبح حالة الكاتب/المحرر المنشق بيروز دافان الذي اختفى في آب/أغسطس ١٩٩٨ أقرب إلى الحل بعد أن أنكرت وزارة الإعلام (أي المخابرات) أنه تم القبض عليه. ويحتاج الأمر إلى مزيد من التحقيق في حالة الاختفاء هذه المثيرة للشكوك إلى حد بعيد (انظر المرفق الثالث، الفقرة ٩).

سادسا - وضع الأقليات

البهائيون

٤٥ - تثير حالة الطائفة البهائية لا سيما فيما يتعلق بتمتع أفرادها بحقوق الإنسان قلقا بالغا. فما زالت هناك تقارير تفيد بانتهاك الحقوق ولا سيما - حقوق حرية الاجتماع، وتكوين الجهات، والتعبير، والتنقل، وحرية الأشخاص وأمنهم. وما زالت الطائفة البهائية تعاني من انتهاك منهجي لحقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤٦ - وهناك خمسة عشر بهائيا مسجونين في إيران، سبعة منهم محكوم عليهم بالإعدام. وحكم على أربعة من البهائيين الذين قـُبض عليهم في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ في أصفهان بسبب أنشطتهم في المعهد البهائي للتعليم العالي في آذار/ مارس ١٩٩٩ بالسجن لفترات متفاوتة مع عدم جواز الإفراج المشروط عنهم (انظر المرفق الثاني).

٤٧ - والطائفة البهائية محرومة من حقها في ممارسة دينها وإدارة مؤسساتها الإدارية. وما زالت الأنشطة الرامية إلى تعليم الأطفال البهائيين مقلصة كما أن البهائيين محرومون من فرص العمل. ويقال إن بدل البطالة لا يدفع إلى البهائيين العاطلين عن العمل وأنه يمكن وقف معاشاتهم التقاعدية لأسباب دينية. كما أن مصادرة أملاكهم مستمرة.

٤٨ - ويحث الممثل الخاص مرة أخرى حكومة جمهورية إيران الإسلامية على تحسين معاملتها للطائفة البهائية، وبصفة محددة على ضمان ألا تفرض عقوبة الإعدام على البهائيين بسبب معتقداتهم الدينية؛ ورفع الحظر على المنظمات البهائية لكي يتمكن البهائيون من تكوين الجبهات بحرية؛ ووضع حد للتمييز ضد البهائيين في جميع مجالات الحياة والخدمات العامة؛ وإعادة الممتلكات الشخصية وممتلكات الطائفة التي صودرت؛ وبدء إعادة بناء أماكن العبادة التي دمرت حيثما كان ذلك ممكنا أو على الأقل ضمان تقديم تعويض ملائم للطائفة البهائية؛ ورفع القيود المفروضة على دفن الموتى وتكريمهم؛ وحذف الأسئلة المتعلقة بالديانة الواردة في طلبات جوازات السفر، لتجنب التعرض غير الواجب لحرية التنقل.

٤٩ - ويحث الممثل الخاص مرة أخرى حكومة جمهورية إيران الإسلامية على تنفيذ التوصيات المتبقية التي رفعها المقرر الخاص عن التسامح الديني (انظر E/CN.4/1996/95/Add.2).

سابعا - مسائل هامة أخرى

ألف - اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان

٥٠ - علق المقرر الخاص، في تقرير سابق له مقدم إلى الجمعية العامة (A/53/423، الفقرات ٤٩-٤٧) على هذه اللجنة وبصفة خاصة على ضرورة أن تتخذ هذه اللجنة بعض الخطوات لإثبات مصداقيتها كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وفيما يلي المعلومات التي نشرتها اللجنة والتي وردت إلى الممثل الخاص:

جرى في الفترة من آذار/ مارس ١٩٩٨ إلى آذار/ مارس ١٩٩٩ فتح ١ ٠٥١ ملفا على أساس الشكاوى الواردة.

وأبرز المدعين عليهم، وهو موضع ٣٩٤ شكوى، هي "السلطات القضائية".

ومما مجموعه حوالي ٣ ٠٠٠ ملف يجري النظر فيها، يتعلق حوالي ١ ٠٠٠ ملف بالمرأة وقضايا المرأة.

٥١ - ويوصي الممثل الخاص مرة أخرى بزيادة تفصيل الإحصائيات الواردة في تقرير اللجنة، وبالتعريف، كما أوصى بذلك، بالاتجاهات الإيجابية وبأفضل الممارسات، وبوضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان.

باء - الإرهاب

٥٢ - في أول الفترة المشمولة بالاستعراض، تبادلت الحكومة ومجموعة المعارضة المحظورة، منظمة مجاهدي خلق، الاتهامات بالقيام بأنشطة إرهابية داخل البلد وخارجها. وعلى ما يبدو أن هذه الهجمات، على الموظفين الحكوميين وعلى أعضاء المعارضة، تزايدت في الآونة الأخيرة بحيث استُهدف مسؤولون حكوميون كبار وشخصيات عسكرية بارزة من ناحية، ومجموعات من أعضاء المعارضة من ناحية أخرى في حالة واحدة على الأقل شملت حافلة مليئة بالركاب في العراق. وفي إحدى هذه المرات، أصدر الأمين العام للأمم المتحدة إعلانا أدان فيه جميع أشكال العنف. وأعرب عدد من الحكومات عن وجهة نظر مماثلة. وبصفة أعم، أعربت لجنة حقوق الإنسان في الماضي عن قلقها البالغ للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي تنطوي عليها الأعمال الإرهابية.

٥٣ - وفي حين أن الجهود ما فتئت تبذل للتمييز بين هذه الأعمال وبعضها، يرى الممثل الخاص أن العنف من أي مصدر كان وباسم أي قضية مهما كانت نبيلة بحد ذاتها أمر لا يمكن تبريره، وانتهاك غير مقبول لحقوق الإنسان الخاصة بالضحايا.

٥٤ - وفي أيار/مايو ١٩٩٩، أعلن كبير النواب العسكريين القبض على ١٣ عضوا في "ماهدافيات"، وهي مجموعة أصولية تقوم بأعمال الاغتيال. وقيل إن من بين من تستهدفهم المجموعة رجال الدين السُنيين والرئيس السابق رافسنجاني. وقد تم اتهام زعيم المجموعة بالهجوم في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ على رئيس الجهاز القضائي في طهران مما أدى إلى وفاة أحد الأشخاص وإصابة رئيس الجهاز القضائي بإصابات خطيرة.

٥٥ - وفي شباط/فبراير ١٩٩٩، حدث هجوم على شقيق الزعيم الأعلى وأصيب بجروح خطيرة. وقيل إنه يعمل مستشارا صحفيا للرئيس ويدير جريدة إصلاحية.

جيم - الديمقراطية

٥٦ - في شباط/فبراير ١٩٩٩، جرى تنظيم أول انتخابات في الجمهورية الإسلامية على الصعيد الحكومي المحلي، وبذلك نفذ أحد الأحكام المهملة في الدستور. وأفادت التقارير الحكومية أن حوالي ٠٠٠ ٢٨٠ مرشح تنافسوا على ٠٠٠ ١٣٠ مقعد في المجلس وأن نسبة الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم بلغت ٧٠ في المائة.

٥٧ - وفي طهران، كان هناك جدل بشأن مؤهلات خمسة مرشحين إصلاحيين، فازوا كلهم في الانتخابات، أحدهم هو عبد الله نوري، وهو وزير داخلية سابق حصل على أعلى عدد من الأصوات في استطلاعات الرأي في طهران.

٥٨ - والخطوة القادمة فيما سماه الرئيس خاتمي "إضفاء الطابع المؤسسي على الديمقراطية الإسلامية" هو انتخابات المجلس السادس المقرر أن تجرى في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠. وقد بدأت المناقشات العامة بشأن هذا الحدث الهام، وتتركز مرة أخرى القضية الرئيسية على دور مجلس الحراس في الموافقة على المرشحين. ويعتقد معظم المعلقين أن القانون الجديد بشأن هذا الموضوع لن يكون عقبة كبيرة أمام مجلس الحراس عندما يتخذون قراراتهم على أساس أيديولوجي لا على أساس الشروط القانونية القائمة للترشيح.

٥٩ - وقد حذر وزير الداخلية من ناحيته الموظفين التابعين له بأن دورهم يقتصر على كفالة إجراء انتخابات عادلة وأنه ليس مطلوبا منهم أن يقيِّموا الأفراد على أساس المعتقدات والأفضليات السائدة.

ثامنا - المراسلات بين حكومة جمهورية إيران الإسلامية والممثل الخاص خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩٩

٦٠ - ترد في المرفق الثالث المراسلات المتبادلة خلال الفترة المشمولة بالاستعراض بين الممثل الخاص والممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وخلاصة القول، إن الممثل الخاص أحال إلى الحكومة خمس رسائل، بما في ذلك رسالتان مشتركتان مع مقررين خاصين آخرين للجنة حقوق الإنسان. وخلال الفترة نفسها، تلقى الممثل الخاص ردودا من الحكومة على ثلاث رسائل مما مجموعه ستة رسائل ورد ذكرها في تقريره السابق (انظر E/CN.4/1999/32، المرفق الخامس).

٦١ - وتتصل بعض هذه الرسائل بطلب معلومات عن ادعاءات منفردة. وأرسل الممثل الخاص خلال هذه الفترة أيضا رسائل عاجلة بالاشتراك مع مقررين خاصين آخرين، ناشد فيها الحكومة أن تضمن لجميع المتضررين التمتع الكامل بالضمانات المعترف بها دوليا، لا سيما تلك الضمانات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومجموعة المبادئ المتصلة بحماية جميع الأشخاص المحتجزين أو المسجونين بأي شكل من الأشكال، وإعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٦٢ - وبينما يقر الممثل الخاص بوصول ردود الحكومة، فإنه يشجعها على بذل جهود إضافية للإجابة عن طلباته المتبقية للحصول على معلومات تتعلق بحالات فردية.

تاسعا - الاستنتاجات

٦٣ - واضح أن حرية التعبير بالنسبة لوسائط الإعلام قد تعرضت لنكسة خطيرة نتيجة لحملة عدائية شُنت ضد الصحافة الإصلاحية بصفة خاصة، واغتصاب المحاكم لمهام نظام الرقابة على الصحف الذي تستند ولايته إلى التشريعات، وإصدار تشريعات قمعية. وقد تكون حرية التعبير، وكذلك حقوق تكوين الجمعيات والاجتماع، قد تضررت في أعقاب المظاهرات الطلابية وذلك على حسب المعاملة التي لقيها الطلاب والمشاركون الآخرون.

٦٤ - وفي الفترة المشمولة بالاستعراض، كان التغير الموضوعي بالنسبة لحقوق المرأة ضئيلا. والممثل الخاص يناشد الحكومة من جديد أن تأخذ المبادرة في إدخال تغييرات على القانون وعلى الممارسات التي تؤثر على مركز المرأة.

٦٥ - ولإرساء حكم القانون، وبالتالي حماية حقوق الإنسان، لا يزال إصلاح النظام القانوني يمثّل مسألة ملحّة. والممثل الخاص يوصي بأن يتم في أقرب وقت ممكن تطبيق التدابير الإصلاحية التي ألمح إليها. وينبغي أن تنشر الحكومة إحصاءات عن عمليات الإعدام، مصنفة حسب نوع الجريمة، وأن تكفل الالتزام بالقرارات التي أصدرتها لجنة حقوق الإنسان في هذا الشأن. ولا يزال يجري ممارسة التعذيب والمعاملة، أو العقوبة، المماثلة، وهناك حاجة إلى أن تواجه الحكومة تلك الممارسات ليس فقط وفقا للمعايير الدولية بل أيضا وفقا لقوانين إيران.

٦٦ - وهناك حاجة إلى أن يستكمل على وجه السرعة، وبصراحة تامة، التحقيق المتعلق بسلسلة عمليات القتل التي تعرض لها مفكرون ومنشقون سياسيون والتي وقعت في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ إذا ما أريد أن يحظى ذلك التحقيق بثقة الجمهور.

٦٧ - ولا يزال وضع الأقليات الدينية محفوفا بالمخاطر. وينبغي أن تعالج الحكومة دون مزيد من التأخير، مسألة البهائيين بما يتفق والتوصيات التي لم تنفَّذ بعد التي قدمها المقرر الخاص المعني بالتعصب الديني.

٦٨ - والإرهاب الذي يمارسه إيرانيون ضد إيرانيين آخذ في التزايد داخل إيران وخارجها. والممثل الخاص يدعو الطرفين إلى تلبية النداءات التي وجَّهها الأمين العام للأمم المتحدة وآخرون في هذا الشأن.

٦٩ - ولا يزال يجري إحراز تقدم بالنسبة لبناء الديمقراطية في الجمهورية الإسلامية؛ وسوف تكون للترتيبات التي اتخذت لضمان إجراء انتخابات مفتوحة ونزيهة للمجلس السادس أهمية بالغة من هذه الناحية.

المرفق الأول

التسلسل الزمني لأحداث مظاهرات الطلاب

التسلسل الزمني للأحداث الوارد أدناه، مأخوذ من التقارير التي وردت من وكالات أنباء إيرانية وأجنبية عن أحداث الفترة من ٧ إلى ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩. وهذا البيان قد لا يكون دقيقا. ولم تحدد أعداد المتظاهرين والقتلى، أو المصابين، والأشخاص الذين قبض عليهم لوجود اختلافات كبيرة في التقارير الصحفية بالنسبة لهذه المسألة وعدم توفر مصادر مستقلة.

٧ تموز/يوليه	إصدارالمجلس لقانون يشدد الضوابط المفروضة على الصحافة.
	إغلاق صحيفة "سلام"، وهي صحيفة إصلاحية كبرى، بأمر من محكمة العلماء.
٨ تموز/يوليه	قيام مجموعة من طلاب جامعة طهران باعتصام احتجاجا على حادثتي ٧ تموز/ يوليه.
٩ تموز/يوليه	في الصباح الباكر، دخول قوات الأمن يصحبها مدنيون يُعتقد على نطاق واسع بأنهم من أنصار حزب الله، وهو حزب خارج عن القانون، إلى جامعة طهران دون إذن، وقيامها بتفتيش أماكن النوم المخصصة للطلاب تفتيشا دقيقا، وإصابة بعض الطلاب بجراح والقبض على غيرهم.
١٠ تموز/يوليه	قيام الطلاب بمظاهرات في الشوارع.
	تقديم وزير التعليم العالي لاستقالته، غير أن الاستقالة تُرفض.
	انتشار المظاهرات إلى مدن أخرى، وخاصة تبريز.
١١ تموز/يوليه	استمرار خروج مظاهرات سلمية بصفة عامة إلى شوارع طهران. واتساع نطاق طلبات المتظاهرين لتشمل نظام الحكم في الجمهورية الإسلامية.
	طرد اثنين من كبار موظفي الأمن بسبب اقتحام الأماكن المخصصة لنوم الطلاب.

وزير الداخلية يصف حادثة ٩ تموز/يوليه بأنها "واحدة من أكثر الحوادث الاجتماعية والسياسية والثقافية مرارة في الفترات الأخيرة". وكان الوزير قد زار الجامعة في ٩ تموز/يوليه و "لم يصدق ما رآه بعينيه" بما في ذلك "حجم الدمار" وأفعال "العناصر المتصلبة والمتمردة المعروف أنها جماعات ضغط في المجتمع". وأعلن الوزير أنه قد اتخذت إجراءات "لمواجهة العناصر التي سببت الكارثة، بما في ذلك معاقبة عدد من المهاجمين وطرد اثنين من القادة المسؤولين عن إنفاذ القوانين".

رئيس جامعة طهران يقدم استقالته.

١٢ تموز/يوليه خروج المزيد من المظاهرات في طهران وحدوث تصادمات مع الشرطة، وهو ما أدى إلى إلقاء القبض على بعض الأشخاص.

القيام بعمليات اعتصام كبيرة في الجامعة.

هيئة التدريس تصدر بيانا تذكر فيه أن حادثة ٩ تموز/يوليه "كانت أسوأ حادثة من نوعها في تاريخ الجامعة".

أفراد الشرطة وأعضاء لجان الأمن الأهلية يحاولون استرداد السيطرة على الشوارع، وخاصة في المنطقة المحيطة بالجامعة.

الإمام الأكبر يصف حادثة ٩ تموز/يوليه بأنها "حادثة مريرة وغير مقبولة".

محافظ طهران يحظر جميع المظاهرات.

فض مظاهرة طلابية في جامعة تبريز بالقوة، وهو ما أدى إلى حدوث إصابات والقبض على بعض الأفراد. وفي جامعة أخرى، وبعد اعتصام للطلاب، أغلقت الجامعة حتى تشرين الأول/أكتوبر. واستخدام العنف في تبريز، وخاصة استخدام الأسلحة النارية من جانب الشرطة، لم يتضح إلا فيما بعد.

١٣ تموز/يوليه شرطة مكافحة الشغب في طهران تفرق مجموعة كبيرة من المتظاهرين، وبعض المتظاهرين يتجمعون من جديد ويقومون بأعمال سلب؛ والقبض على بعض الأشخاص نتيجة لذلك.

الرئيس خاتمي يصف حادثة ٩ تموز/يوليه بأنها "مريرة للغاية ولا يمكن تحملها"، ويضيف أن الطلاب المحتجين قد انضم إليهم الآن أشخاص مهيجون "لديهم نوايا سيئة".

زعماء التيار الطلابي يبدأون في التنصل من أعمال الشغب التي وقعت في اليومين السابقين.

١٤ تموز/يوليه تنظيم مظاهرة مضادة كبيرة في طهران.

أمين مجلس الأمن الوطني الأعلى يحذر من أن الأشخاص الذين اشتركوا في أعمال الشغب وتدمير الممتلكات العامة ومهاجمة النظام، التي ارتكبت في الأيام القليلة الماضية، سيحاكمون ويعاقبون بنفس الطريقة التي يحاكم، ويعاقب، بها أعداء الله ومن ينشرون الفساد، وهي تهم يعاقب عليها، عادة، بالإعدام.

الأمين يعلن، في خطاب منفصل وجّهه إلى طلاب جامعة طهران أن دور الطلاب كان موضعا للتقدير الشديد وأنه ستُدفع تعويضات عن تدمير الأماكن المخصصة لنوم طلاب الجامعة.

١٧ تموز/يوليه جماعات الطلاب تحتج على استمرار عمليات القبض على الطلاب من جانب الشرطة وأفراد "جماعات الضغط".

نشر أنباء تفيد بأن طلابا في أجزاء أخرى من البلد يحاكمون أمام محاكم ثورية.

٢٢ تموز/يوليه جماعات الطلاب تحتج على استمرار عمليات القبض على الطلاب.

٤ آب/أغسطس مدير الأماكن المخصصة لنوم الطلاب يشكو لمجموعة زائرة من أعضاء المجلس من أن حقائق الهجوم الذي تعرضت له هذه الأماكن لا يوجد خلاف عليها وأن مسؤولي الأمن لم يتخذوا، مع ذلك، أي إجراء وأنه يجري، بدلا من ذلك، إلقاء القبض على المزيد من الطلاب.

المرفق الثاني

معلومات عن حالة البهائيين

١ - يستند ما يلي إلى معلومات تلقاها الممثل الخاص.

٢ - بالنسبة لسجن بهائيين إيرانيين فإن البهائيين الأربعة الذين ألقي القبض عليهم في أصفهان في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ لعلاقتهم بالمعهد البهائي للتعليم العالي قد صدرت عليهم أحكام في ١٦ آذار/مارس ١٩٩٩. وقد حكم على الدكتور سينا حكيمان بالسجن لمدة ١٠ سنوات، وعلى السيد فاراد خاجة والسيد حبيب الله فردوسيان بالسجن لمدة سبع سنوات وعلى السيد ضياء الله ميرزاباناه بالسجن لمدة ثلاث سنوات (مع عدم جواز الإفراج المشروط عنهم جميعا). ويلاحظ أن أحد المسجونين، وهو السيد ميرزاباناه، قد أفرج عنه في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، ولكن طلب منه أن يحضر محاكمة الأفراد الثلاثة الآخرين، وصدر عليه أيضا حكم. وقد ذكر في الحكم (رقم ٧٨٧/٧٩١) عموما أن: "عددا من أفراد الطائفة البهائية المضللة قد شكّلوا جماعة غير قانونية باسم "أصدقاء إيران، أصفهان"، وعملوا على إنشاء منظمة سرية باسم "معهد الدراسات العليا البهائية" وعملوا على جذب الشباب والدعوة ضد الإسلام وضد نظام الجمهورية الإسلامية".

٣ - وذكر أنه في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩ ألقي القبض على السيد مانوشيهر خلوصي، وهو من سكان خراسان، بينما كان في زيارة لبيرجاند. وقد نُقل السيد خلوصي بعد ذلك إلى مشهد، وهو محتجز فيها في سجن منظمة الإعلام. وفي حين تشير التقارير إلى أنه قد ألقي القبض على السيد خلوصي بسبب أنشطته البهائية فإنه لم يقدم ما يدل على أنه قد وجهت تهم إليه أو على الموعد المتوقع لمحاكمته.

٤ - ومن بين البهائيين الآخرين المحتجزين في السجون الإيرانية السيد بيهنام ميثاقي والسيد كيفان خالاجابادي اللذين قبض عليهما في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٩ بسبب ممارستهما لأنشطة بهائية صهيونية؛ والسيد موسى طالبي، الذي قُبض عليه في ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤ واتهم بالردة وحكم عليه بالإعدام؛ والسيد جبيه الله ماحرامي، الذي قُبض عليه في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ واتُهم بالردة وحكم عليه بالإعدام؛ والسيد منصور حدادان، الذي قبض عليه في ٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٦ واتهم بتنظيم معرض لفن الأطفال وحُكم عليه بالسجن لمدة ٣ سنوات؛ والسيد سيروس جبيهي - مقدم، والسيد هداية كاشفي نجفاباديه والسيد عطا الله حميد ناصر زاده، الذين قبض عليهم في تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ واتهموا بمواصلة عقد اجتماعات "حياة الأسرة" وحُكم عليهم بالإعدام؛ والسيدة سونيا أحمدي والسيد مانوشيهر زياي اللذين قبض عليهما في ١ أيار/ مايو ١٩٩٨ واتهما بعقد اجتماعات للشباب وحكم عليهما بالسجن لمدة ثلاث سنوات. وتشير التقارير أيضا إلى أنه قد وضعت قيود على زيارة عدد من السجناء المحتجزين في طهران، وشمل ذلك ضرورة تقديم الزوجات ما يثبت زواجهن كي يزرن أزواجهن، وهي مسألة معقدة بسبب عدم اعتراف السلطات الإيرانية بزواج البهائيين.

٥ - وقد مُنح السيد أرمان دمشقي والسيد كروش جبيحي، اللذان أشير إليهما في التقرير الذي قدمه الممثل الخاص إلى اللجنة عفوا وأطلق سراحهما في ١٩ آذار/ مارس ١٩٩٩. وقد ذكر أن السيد دمشقي والسيد جبيحي قد ألقي القبض عليهما في أوائل عام ١٩٩٦ لرفضهما التبرء من عقيدتهما.

٦ - وأطلق سراح ناصر قادري للمرة الثانية بعد قضائه ٢١ شهرا في السجن. وكان قد ألقي القبض على ناصر قادري للمرة الأولى في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٧ (وأطلق سراحه ثم أعيد القبض عليه لرفضه الامتناع عن عقد اجتماعات "حياة الأسرة").

المرفق الثالث

الرسائل المتبادلة بين الممثل الخاص وحكومة جمهورية إيران الإسلامية خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩٩

١ - في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، بعث الممثل الخاص برسالة يطلب فيها مرة أخرى أن تولي الحكومة الإيرانية اهتماما عاجلا للتقارير الإضافية التي تلقاها بشأن تدهور حالة السيد أمير انتظام، وهو نائب رئيس وزراء في الحكومة الانتقالية في عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ (انظر E/CN.4/1999/32، المرفق الخامس، الفقرة ٣). وما زال الممثل الخاص يساوره قلق بالغ إزاء صحة السيد أمير انتظام، وإزاء الطريقة التي يعامل بها بصفة عامة في السجن وإزاء استمرار احتجازه. ولم يرد حتى الآن رد من الحكومة على أي من الرسالتين المتعلقتين بهذه المسألة.

٢ - وبرسالة مؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٩، وجّه الممثل الخاص اهتمام السلطات الإيرانية العاجل إلى ما قيل عن القبض على ١٣ شخصا في الجمهورية الإسلامية، قيل إن جميعهم من اليهود الإيرانيين المشتبه في أنهم يتجسسون لصالح إسرائيل. وبعد أن أشار الممثل الخاص إلى القواعد والمعايير الدولية فيما يتعلق بالمحاكمة العادلة، لاحظ مع القلق الفترة الطويلة التي استغرقها التحقيق في هذه المسألة على ما يبدو وما أكد له من أنه خلال هذه الفترة حُرم الأشخاص المتهمون من جملة أشياء منها زيارات الأسرة. وأشار الممثل الخاص إلى بيان الحكومة رقم ١٧٩ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩ بشأن هذه المسألة، وطلب تأكيدات بأن المتهمين لدى حصولهم على المحاكمة العادلة التي تعهدت بها الحكومة، سيمنحون حقوقهم وفقا لقواعد القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك مجموعة المبادئ المتصلة بحماية جميع الأشخاص المحتجزين أو المسجونين بأي شكل من الأشكال التي اعتمدتها الجمعية العامة في القرار ١٧٣/٣٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨. ولم يرد أي رد.

٣ - وقام الممثل الخاص بالاشتراك مع المقررين الخاصين المعنيين بمسألة التعذيب، وبتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، بإرسال رسالة عاجلة في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى وزير الخارجية بشأن القبض على حكمت الله تبرزادي وحسين كاشاني واحتجازهما وكليهما صحفي في منشور اسبوعي، (حفظات خيش) الذي جرى حظره منذ ذلك الحين. ووفقا للمعلومات التي وردت، أوضحت السلطات أن الصحفيين قبض عليهما لنشر معلومات (مناقضة للنظام العام والمصلحة العامة) و (إصدار بلاغ مناهض للسلطات الحاكمة). وفي ٦ تموز/يوليه ١٩٩٩، ذكر أن عددا من الطلاب وغيرهم من الأشخاص كانوا يتظاهرون ضد احتجاز الفردين المذكورين أعلاه أمام مكتب الأمم المتحدة في طهران قد قبض عليهم هم أنفسهم. وقيل إن جميع هؤلاء الأفراد قد حرموا من الاتصال بمحام. ونظرا للطبيعة الانفرادية لاحتجازهم أعرب عن مخاوف من أن يكون الأفراد المذكورين أعلاه معرضين للتعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة.

٤ - وفي الرسالة المذكورة أعلاه أشير أيضا إلى قيام الحكومة بتعليق صحيفة "سلام" في نفس اليوم الذي أقر فيه المجلس قانونا جديدا يقيد من ناحية المبدأ حرية الصحافة. وقيل إن مراد رايسي (فييسي) وهو المحرر الليلي لجريدة "سلام" قد احتجز في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٩. وفي هذه الرسالة وجه نداء مشترك

إلى الحكومة بضمان حق كل فرد في حرية الرأي والتعبير، وأن الحق في السلامة البدنية والعقلية للأشخاص المذكورين أعلاه مشمول بالحماية وفقا لقانون حقوق الإنسان الدولي. ولم يرد أي رد من الحكومة.

٥ - وفي ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٩، قام الممثل الخاص، بالاشتراك مع المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، بتوجيه رسالة إلى وزير الخارجية بشأن الهجمات المزعومة من جانب القوات المسلحة وأفراد جماعة أنصار حزب الله الأمنية الأهلية على الطلاب المتظاهرين ضد إغلاق الصحيفة اليومية "سلام". وفي هذا الخصوص، أعرب عن القلق إزاء ما ذكر من وفاة أربعة طلاب، هم نعيمي وسحربيان ويابارى وزكاري، واحتجاز الطلاب الناشطين محمد مسعود سلاماتي، وسيد جفاد إمامي وبرفيز سفاريا. وطلب إلى الحكومة ضمان سلامة وأمن الطلاب وكفالة حماية حقهم في حرية الرأي والتعبير على النحو الوارد في المادة ١٩ من كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٦ - وفي رسالة موجهة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى وزير الخارجية، أشار الممثل الخاص إلى ما قيل إنه أرقام رسمية، تبين أن ما مجموعه ٢٠٠ ١ شخص قد قبض عليهم منذ بداية مظاهرات الطلاب، قيل إنه قد أفرج عن ٧٥٠ منهم. وفي المناسبة نفسها قدم الممثل الخاص أسماء عدد كبير من الأشخاص المفقودين التي أبلغت إليه ذكر الممثل الخاص أنه يساوره قلق بالغ من أن هذا العدد الكبير من الأشخاص الذين قيل إن بعضهم لا علاقة له بأيام المظاهرات الأخيرة، قد يبقون في الاحتجاز دون فرصة للجوء إلى الأسرة أو المحامين.

٧ - وأشارت الرسالة المذكورة أعلاه أيضا إلى رسالتين من الممثل الخاص مؤرختين ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ و ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ بشأن عدم كفاية الرعاية الطبية الموفرة للسيد أمير انتظام (انظر الفقرة ١ أعلاه). وإذ أعرب الممثل الخاص عن بالغ قلقه إزاء استمرار احتجاز السيد أمير انتظام وزوجته السيدة إلاهي ميزاني أمير انتظام، وكلاهما احتجز دون سبب واضح، لاحظ أنه لم يرد أي رد من الحكومة على رسائله المذكورة أعلاه بشأن هذه القضية. ومنذ ذلك الوقت أبلغ الممثل الخاص أن السيدة إلاهي ميزاني أمير انتظام قد أفرج عنها.

٨ - وفي رسالة مؤرخة ١ آذار/ مارس ١٩٩٩ موجهة من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية في جنيف وردت المعلومات التالية ردا على رسالة الممثل الخاص المؤرخة ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ بشأن استمرار احتجاز أربعة أعضاء من طائفة البهائيين (انظر E/CN.4/1999/32، المرفق الخامس، الفقرة ٧):

"وأود تزويدكم بالمعلومات التالية التي وردت من السلطات المختصة.

قبض على السيد ضياء الله ميرزاباناه في أصفهان بتهم القيام بشكل غير قانوني بإنشاء منظمات وعقد تجمعات غير قانونية.

وخلال وجوده في الاحتجاز شكى بمرض. ففحصه طبيب ووجد أن المتهم يعاني من تضخم في البروستاتا ومضاعفات في الكلية.

وأمرت المحكمة نظرا لتقرير الطبيب ولسن المتهم بالإفراج عنه بكفالة حتى تبدأ محاكمته.

أما بالنسبة للأفراد الآخرين المذكورين في رسالتكم، فسيكون موضع تقديرنا الشديد لو زودتمونا بمزيد من المعلومات التفصيلية بما في ذلك الاسم الأول واسم العائلة بالكامل ورقم تحديد الهوية، ومكان التوقيف وما إلى ذلك لتتمكن السلطات من إجراء التحقيقات في القضية."

٩ - وردا على الرسالة المشتركة المؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الموجهة من الممثل الخاص ورئيس الفريق العامل المعني بحالة الاختفاء القسري أو غير الطوعي بشأن مصير ومكان وجود بيروز فاغايي دافاني، وهو ناشط سياسي (انظر E/CN.4/1999/32، المرفق الخامس، الفقرة ٦)، قدم الممثل الدائم المعلومات التالية:

"وأود إبلاغكم بأن المنظمات والسلطات ذات الصلة لم تجد بعد أي أثر للسيد بيروز فاغايي دافاني. وما زالت القضية قيد النظر وسنبلغكم بأي نتيجة حالما يصبح ذلك ممكنا".

١٠ - وإلحاقا برده المؤرخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ فيما يتعلق بحكم الإعدام الصادر ضد سيروس جيهي - مقدم وهداية كاشفي نجفاباديه، وكلاهما عضو في الديانة البهائية (انظر E/CN.4/1999/32، المرفق الخامس، الفقرتين ٤ و ٥)، قام الممثل الدائم برسالة مؤرخة ٢٨ أيار/ مايو ١٩٩٩، بإبلاغ الممثل الخاص بما يلي:

"أود تزويكم بالمعلومات التالية التي وردت من السلطات المختصة في طهران:

قامت المحكمة العليا وفقا للإجراءات القانونية الصحيحة بمراجعة حكم الإعدام الصادر ضد السيدين جبيحي مقدم وهداية كاشفي، وبعد المراجعة، حكمت المحكمة العليا برد حكم الإعدام الصادر على المتهمين وإعادة قضيتهما إلى محكمة مختصة أخرى لإعادة المحاكمة".

١١ - وبرسائل مؤرخة في ٦ و ٢٧ و ٢٩ كانون الثاني/يناير، و ٣ و ١٧ و ٢٤ شباط/فبراير، و ١١ آذار/ مارس، و ٣ أيار/ مايو، و ٢ و ٢١ حزيران/يونيه، و ٥ و ١٢ و ١٤ و ١٩ و ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٩ قام الممثل الدائم بتزويد الممثل الخاص بنصوص عدة مقالات بشأن مواضيع مختلفة منشورة في الصحف الإيرانية وعبر وكالات الأنباء العالمية.

١٢ - وبرسالة مؤرخة ٢ شباط/فبراير ١٩٩٩ قدم الممثل الدائم للممثل الخاص نص بيانات صحفية أصدرتها البعثة الدائمة لإيران في جنيف بشأن "انتخاب المجالس المحلية في جميع أنحاء إيران" و "آراء الرئيس خاتمي عن الانتخابات القادمة للمجالس المحلية".

- - - - -